

حكم حضور أعياد الكفار

السؤال: ما هو حكم حضور بعض المسلمين بعض أعياد الكفار، مثل: عيد رأس السنة أو أعياد ميلادهم أو دور عبادتهم للمشاركة فقط، بناءً على دعوتهم، هل هو فيه شبهة شرك أو فيه نهى شديد عن عدم الحضور؟ ولا سيما إن لم يكن له عمل صالح كالدعوة لدين الله ودين الإسلام؟

الجواب: لا يحل للمسلم حضور أعياد المشركين واليهود والنصارى والمشاركة سواء بدعوة أو بغير دعوة؛ لأن هذه الأعياد قائمة على الباطل أصلاً، وما يفعل بها هو الباطل.

الآن عيد النصارى، عيدٌ يعودُ عليهم، اجتماعهم بغرض ماذا؟! الآن عيد الميلاد، ميلاد المسيح، في هذا العيد يجتمعون على ماذا؟! على التقرب لرب العالمين والتقرب أيضاً للمسيح؛ لأنه إله عندهم وابنٌ للإله! فيجتمعون على الشرك وعلى التقرب لغير الله، وعلى فعل المنكرات.

تُفَعَّلُ في تلك الاجتماعات: الشرك، والمنكر، والمعصية، والاختلاط، وربما الخمر، وربما آلات اللهو، أشياء كثيرة.

فالمسلم ما له ولهذه الأماكن، سواء دُعِيَ أو لَمْ يُدْعَ، لا يحل له أن يذهب لهذه الأماكن، وأيضاً لا يحل له التهئة بأن يهنئهم ويقول: (أهنئكم بعيدكم!)، عيدٌ باطل هو تهنتهم على الباطل، هل تهنتهم على الباطل؟! أهنئكم بالعيد أو جعل الله عيدكم عليكم سعيداً، تهنتهم بالباطل!!

رجلٌ يُثَلِّثُ، ورجلٌ يجتمع على المنكر، وتقول له (منِّي التهئة!) على ماذا تهنته؟! تهنته على قصده السيء في ذاك العيد، أو على الفعل السيء الذي يفعله في ذاك العيد! على ماذا تهنته؟! فمن يفهم حقيقة الإسلام لا يهنئ أهل الباطل على أعيادهم القائمة على الباطل.

والحضور أيضاً فيه معنى التأييد، وفيه تهئة، ولن يذهب ويجلس، ربما يذهب ويقول: (مبارك عليكم العيد!)، أو يقول: (أهنئكم بعيدكم!)، أو لن يذهب ويجلس، بل يذهب ويهنئ ويشارك، ويهنئ على ماذا؟

يعني: هل فهمت يا من تريد أن تهنتهم على عيدهم، على ماذا قام العيد؟ وماذا يُفَعَّلُ في هذا العيد؟ وهل هذا العيد مما يرضي الله أو مما يسخطه؟

هذه أمورٌ لا بد أن ينظر فيها الإنسان قبل أن يدخل في هذا الأمر والله تعالى أعلم. [شرح كتاب التوحيد (12) للشيخ عبد الرزاق البدر وفقه الله]

تمت بحمد الله

ومن فعل شيئاً من ذلك فهو آثم سواء فعله مجاملة، أو تودداً، أو حياءً أو لغير ذلك من الأسباب، لأنه من المداهنة في دين الله، ومن أسباب تقوية نفوس الكفار وفخرهم بدينهم.

والله المسؤول أن يعز المسلمين بدينهم، ويرزقهم الثبات عليه، وينصرهم على أعدائهم، إنه قوي عزيز. [مجموع فتاوى ورسائل العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ (404)]

حكم توفير مستلزمات أعياد النصارى

السؤال: يقوم بعض أصحاب المخازن والمكتبات في آخر شهر في السنة الميلادية بتوفير بعض ما يستعمله النصارى في أعياد ميلادهم، سواء بكتابة بعض العبارات على بعض الحلوى أو الكيك، مثل: كل عام وأنتم بخير، أو عام سعيد، أو عام مبارك ونحو ذلك، وأصحاب المكتبات يقومون أيضاً بتوفير بطاقات تهنين وأفراح، فما حكم ذلك؟..

الجواب:... أما مشاركته في أعيادهم بالتهاني وصنع الأطعمة وما أشبه ذلك فإنه حرام وإن كان دون التهئة ولكنه حرام أيضاً، ولهذا يمنعون من إظهار شعائر أعيادهم في بلاد المسلمين، ولا يحل أن يظهرها شعائر دينهم في بلاد المسلمين.

[اللقاء الشهري: (06) للعلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ، باختصار]

حكم الاحتفال بالموالد والأعياد البدعية

السؤال: ما حكم الشرع في نظركم بالاحتفال بعيد الأم وأعياد الميلاد؟..

الجواب: الاحتفال بالموالد، سواء: مواليد الأنبياء، أو مواليد العلماء، أو مواليد الملوك والرؤساء؛ كل هذا من البدع التي ما أنزل الله تعالى بها من سلطان وأعظم مولود هو رسول الله ﷺ، ولم يثبت عنه ولا عن خلفائه الراشدين ولا عن صحابته ولا عن التابعين لهم ولا عن القرون المفضلة أنهم أقاموا احتفالاً بمناسبة مولده ﷺ، وإنما هذا من البدع المحدثه التي حدثت بعد القرون المفضلة على يد بعض الجهال، الذين قلدوا النصارى باحتفالهم بمولد المسيح عليه السلام، والنصارى قد ابتدعوا هذا المولد وغيره في دينهم، فالمسيح عليه السلام لم يشرع لهم الاحتفال بمولده وإنما هم ابتدعوه فقلدهم بعض المسلمين بعد مضي القرون المفضلة. فاحتفلوا بمولد محمد ﷺ كما يحتفل النصارى بمولد المسيح، وكلا الفريقين مبتدع وضال في هذا؛ لأن الأنبياء لم يشعروا لأهمهم الاحتفال بموالدهم، وإنما شعروا لهم الاقتداء بهم وطاعتهم واتباعهم فيما شرع الله سبحانه وتعالى، هذا هو المشروع. أمّا هذه الاحتفالات بالمواليد فهذه كلها من إضاعة الوقت، ومن إضاعة المال، ومن إحياء البدع، وصرف الناس عن السنن، والله المستعان. [المنتقى من فتاوى العلامة صالح الفوزان حفظه الله (2/187)]

حكم الاحتفال

برأس السنة الميلادية

وتوفير مستلزمات أعياد النصارى

فتاوى متنوعة لمجموعة من اهل العلم

كن داعياً

أخي الكريم أسهم في الدعوة إلى الله بنسخ هذه المطوية وتوزيعها عسى أن تكون لك حسنةً جاريةً ونسأل الله لك الهداية والثبات والمغفرة

حكم التهنة برأس العام الجديد

السؤال: ما حكم التهنة لبداية السنة، بما يفعله الناس كأن يقول أحدهم للآخر: كل عام وأنتم بخير ونحو ذلك؟

الجواب: التهنة برأس العام الجديد ليست معروفة عند السلف، ولهذا تركها أولى، لكن لو أن الإنسان هنا الإنسان بناءً على أنه في العام الذي مضى أفناه في طاعة الله عز وجل فيهنه لطول عمره في طاعة الله، فهذا لا بأس به، لأن خير الناس من طال عمره وحسن عمله، لكن هذه التهنة إنما تكون على رأس العام الهجري، **أما رأس العام الميلادي فإنه لا يجوز التهنة به؛ لأنه ليس عامًا شرعيًا بل إن هنى به الكفار على أعيادهم، فهذا يكون الإنسان فيه على خطرٍ عظيمٍ أن يهنئهم بأعياد الكفر، لأن التهنة بأعياد الكفر رضا بها وزيادة، والرضا بالأعياد الكفرية ربما يُخرج الإنسان من دائرة الإسلام، كما ذكر ذلك ابن القيم رحمه الله في كتابه أحكام أهل الذمة.**

وخلاصة القول: أن التهنة برأس العام الهجري تركها أولى بلا شك؛ لأنها ليست من عهد السلف، وإن فعلها الإنسان فلا يؤثم، وأما التهنة برأس العام الميلادي فلا. [لقاء الباب المفتوح: (112) للعلامة ابن عثيمين رحمه الله]

حكم تهنة النصارى في أعيادهم

السؤال: ما حكم الإسلام في تهنة النصارى في أعيادهم..

الجواب: لا يجوز للمسلم تهنة النصارى بأعيادهم؛ لأن في ذلك تعاونًا على الإثم وقد نهينا عنه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: 2]، كما أن فيه توددًا إليهم وطلبًا لمحبتهم وإشعارًا بالرضى عنهم وعن شعائرهم، وهذا لا يجوز، بل الواجب إظهار العداوة لهم وتبيين بغضهم؛ لأنهم يحادون الله جلَّ وعلا، ويُشركون معه غيره ويجعلون له صاحبة وولدا، قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ [المجادلة: 22]، الآية، وقال تعالى ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُاُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [المتحنة: 4]، وبالله التوفيق. [فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (11168)]

حكم مشاركة الكفار في أعيادهم

السؤال: يلاحظ أن بعضًا من المسلمين يشاركون المسيحيين في عيد الميلاد والكرسمس كما يسمونه، ويرجو التوجيه في ذلك.

الجواب: لا يجوز للمسلم ولا للمسلمة مشاركة النصارى أو اليهود أو غيرهم من الكفرة في أعيادهم، بل يجب ترك ذلك؛ لأن من تشبه بقوم فهو منهم، والرسول ﷺ حذرنا من مشابهمهم والتخلق بأخلاقهم، فعلى المؤمن وعلى المؤمنة الحذر من ذلك، وأن لا يساعد في إقامة هذه الأعياد بأي شيء؛ لأنها أعياد مخالفة لشرع الله، وقيمتها أعداء الله، **فلا يجوز الاشتراك فيها، ولا التعاون مع أهلها، ولا مساعدتهم بأي شيء، لا بالشاي، ولا بالقهوة، ولا بأي شيء من الأمور:** كالأواني ونحوها، وأيضا يقول الله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: 2].

فالمشاركة مع الكفرة في أعيادهم نوع من التعاون على الإثم والعدوان، فالواجب على كل مسلم وكل مسلمة ترك ذلك، ولا ينبغي للعاقل أن يغتر بذلك، الواجب أن ينظر في الشرع الإسلامي وما جاء به، وأن يمثل أمر الله ورسوله ﷺ، وأن لا ينظر إلى أمور الناس، فإن أكثرهم لا يبالي بما شرع الله، كما قال الله عز وجل في كتابه العظيم: ﴿وَأَنْ تَطْعَمَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: 116]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [يوسف: 103].

فالعوائد المخالفة للشرع لا يجوز الأخذ بها، وإن فعلها الناس، والمؤمن يزن أقواله وأفعاله، ويزن أقوال وأفعال الناس بالكتاب والسنة، كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فما وافقهما أو أحدهما فهو المقبول، وإن تركه الناس، وما خالفهما أو أحدهما فهو المردود ولو فعله الناس، رزق الله الجميع التوفيق والهداية. [فتاوى نور على الدرب: (73) للعلامة ابن باز رحمه الله]

وقال العلامة محمد بن إبراهيم رحمه الله: ذُكر لنا أن بعض التجار في العام الماضي استوردوا هدايا خاصة لمناسبة العيد المسيحي لرأس السنة الميلادية، من ضمن هذه الهدايا "شجرة الميلاد المسيحي" وأن بعض المواطنين كانوا يشترونها ويقدمونها للأجانب المسيحيين في بلادنا مشاركة منهم في هذا العيد.

وهذا أمر منكرٌ ما كان ينبغي لهم فعله، ولا نشك في أنكم تعرفون عدم جواز ذلك، وما ذكره أهل العلم من الاتفاق على حظر مشاركة الكفار من مشركين وأهل كتاب في أعيادهم. فنأمل منكم ملاحظة منع ما يرد للبلاد من هذه الهدايا وما في حكمها مما هو خصائص عيدهم.. [فتاوى العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله (823)]

حكم تهنة الكفار بعيد الكريسمس

وسئل العلامة ابن عثيمين رحمه الله: عن حكم تهنة الكفار بعيد الكريسمس؟ **فأجاب رحمه الله:** تهنة الكفار بعيد الكريسمس أو غيره من أعيادهم الدينية حرام بالاتفاق، كما نقل ذلك ابن القيم رحمه الله في كتابه "أحكام أهل الذمة"، حيث قال: "وأما التهنة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنئهم بأعيادهم وصومهم، فيقول: عيد مبارك عليك، أو تهنا بهذا العيد ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات وهو بمنزلة أن تهنته بسجوده للصليب بل ذلك أعظم إثمًا عند الله، وأشد مقتًا من التهنة بشرب الخمر وقتل النفس، وارتكاب الفرج الحرام ونحوه. وكثير ممن لا قدر للدين عنده يقع في ذلك، ولا يدري قبح ما فعل، فمن هنا عبدًا بمعصية أو بدعة أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه". انتهى كلامه رحمه الله.

وإنما كانت تهنة الكفار بأعيادهم الدينية حرامًا وبهذه المثابة التي ذكرها ابن القيم لأن فيها إقرارًا لما هم عليه من شعائر الكفر، ورضًا به لهم، وإن كان هو لا يرضى بهذا الكفر لنفسه، لكن يحرم على المسلم أن يرضى بشعائر الكفر أو يهنئ بها غيره، لأن الله تعالى لا يرضى بذلك، كما قال الله تعالى: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَنَىٰ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: 7].

وقال تعالى: ﴿لَيْسَ لَكُمُ الْأَكْثَرُ عَلَيْكُمْ وَعَلَىٰ إِيْمَانِكُمْ أَنْ تُبَيِّنُوا وَبَيِّنُوا الْإِسْلَامَ وَبَيِّنُوا الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: 3]. وتهنتهم بذلك حرام سواء كانوا مشاركين للشخص في العمل أم لا. وإذا هتؤنا بأعيادهم فإننا لا نجيبهم على ذلك، لأنها ليست بأعياد لنا، ولأنها أعياد لا يرضاها الله تعالى، لأنها إثمًا مبتدعة في دينهم، وإثمًا مشروعة لكن نُسخت بدين الإسلام الذي بعث الله به محمدًا ﷺ إلى جميع الخلق، وقال فيه: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: 85]. وإجابة المسلم دعوتهم بهذه المناسبة حرام، لأن هذا أعظم من تهنتهم بها لما في ذلك من مشاركتهم فيها.

وكذلك يحرم على المسلمين التشبه بالكفار بإقامة الحفلات بهذه المناسبة، أو تبادل الهدايا أو توزيع الحلوى، أو أطباق الطعام، أو تعطيل الأعمال ونحو ذلك، لقول النبي ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم». قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه: (اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم): «مشابهمهم في بعض أعيادهم توجب سرور قلوبهم بما هم عليه من الباطل، وربما أطمعهم ذلك في انتهاز الفرص واستذلال الضعفاء». انتهى كلامه رحمه الله.